

ما حكم صلاة المعتمر إذا دخل الحرم فوجد الإمام يشرع في صلاة العصر ولم يصلها بعد، فشرع مع الإمام...

صالح الفوزان

سائل يقول دخلت الحرم وكنت مسافراً أي بعمرة فلما دخلت الحرم شرع الإمام في صلاة العصر ولم يصلها بعد فشرعت مع الإمام ناوي القصر العصر ركعتين الظهر ركعتين في أربع ركعات فما حكم صلاتي - [00:00:00](#)

حكمهم لا تصح ما تنوي صلاتين في صلاة واحدة تنوي صلاتين في صلاة واحدة مع الإمام ما ما يجوز قال نويت الظهر سلم الإمام تقوم تصلي العصر لأجل الترتيب كان دخلت مع الإمام بنية الظهر - [00:00:20](#)

فإذا سلم الإمام صليها أربع لأنه يلزمك الإتمام مع الإمام مثل الإمام فإذا سلم الإمام أو سلمت إذا كنت مسبقاً تكلمت من الصلاة بعد أتاني أتيانك بما سبقت فانك تقوم وتصلي العصر - [00:00:40](#)

حاصل أنك الآن ما صحت صلاتك عليك القضاء؟ نعم فضيلة الشيخ التي صليتها مع الإمام تكون تكون هي الظهر الصلاة الأولى وتقضي العصر نعم - [00:00:59](#)